

البيئة القانونية والسياسات الداعمة للعمل التطوعي

مقدمة:

تتطلع معظم شعوب دول المنطقة وخاصة التي مرت بأحداث أتاقت لها في السنوات الأخيرة من أن تحصل على فضاءات نسبية من الحرية، من أن تحقق تغيير وتحوّل حقيقي نحو الديمقراطية والمدنية، وتبحث في ذلك عن العوائق التي تمنع تقدمها، وتذهب في تقديراتها رغم كل الاختلافات الاجتماعية والفكرية بينها، إلى إتهام قوى وأحزاب السلطة والقرار بالمسؤولية الكاملة عن ما يصيبها من تراجع صادم لتطلعاتها، وبالمقابل تتبادل قوى وأحزاب السلطة الاتهامات فيما بينها تارة لرد المسؤولية عنها، وفي أخرى تنسب الأسباب لعوامل خارجية مانعة لعمل ما أنجزته من تشريعات ومؤسسات أساسية في النظم الديمقراطية.

العرض:

وبين تطلعات الشعوب وسعي السلطات في التحول بالدولة نحو الديمقراطية، يغيب جوهر التسلسل المنطقي لإحداث أي تحول إيجابي، والمرتبط وجوباً بضرورة إحداث التغيير والوعي المجتمعي المرادف لمتطلبات مرحلة التحول نحو الديمقراطية وديمومتها وتطورها، من خلال منظومة تشريعات وسياسات داعمة للتنشئة والتربية على المواطنة وتفعيل الشعور بالمسؤولية الاجتماعية، وترسخ المبادرات التطوعية في تفاصيل ومفردات السلوكيات والتعاملات اليومية للفرد والجماعة.

ومن جانب آخر مكمل وأساسي، تعد مؤسسات المجتمع المدني، من أركان ودعائم الديمقراطية، ومقياساً مهماً لتأشير مستوياتها في نظام الحكم والسياسات لأي دولة، لأدوارها المختلفة في نشر الوعي والمدنية وتعزيز حقوق الإنسان، ومراقبة أداء السلطات، والضغط لتطوير التشريعات المحلية بما يضمن الحقوق والحريات، وبالتالي تتناسب قوتها وقدراتها، طردياً في تقييم حال الديمقراطية لدولة ما، وهذا ما يجعل من إستدامة عملها وفعاليتها أمراً مهماً لإستدامة وتطوير الديمقراطية في الممارسات المجتمعية ونظام الحكم.

وهي بدورها (مؤسسات المجتمع المدني) تعتمد في ديمومتها وفعاليتها على ثقافة المجتمع ومساحة المبادرات والعمل التطوعي لإنجاز مهامها ومسؤوليتها تجاه قضايا المجتمع والدولة، وبالتالي فالعملية تفاعلية متقابلة بين المجتمع ومؤسسات المجتمع المدني، لا يمكن فصلها أو مساراتها، ويستمد كل طرف قوته من الآخر

وهذا ما يؤكد مسؤولية السلطات أمام شعوبها في إيجاد بيئة قانونية وسياسات داعمة لثقافة المجتمع المدني والعمل التطوعي، لتحقيق مصداقيتها ومسؤوليتها تجاه تحقيق تطلعات شعوبها بالتحول نحو الديمقراطية، وإستدامة وتطوير مساراتها ومدياتها.

والتطوع: هو كل ما يقدمه الفرد أو الجماعة من (جهد، أو خبرة، أو وقت) للمساهمة في تحقيق مصلحة أو هدف عام، من دون أن يتقاضى أي أجر مقابل ذلك، على أن تقوم الجهة المنظمة بتغطية كل ما يترتب على المتطوع من كلف إدارية وإجرائية، بينما التبرع: فهو كل ما يقدمه الفرد من (تبرعات مالية أو عينية)، وفي حال تطوع شخص بعمل تطوعي ما، ورفض إستلام مبلغ تغطية ما يترتب على ذلك من كلف، فيصبح هذا الخص (متطوعاً) بعمله، و(متبرعاً) بمبلغ ما يترتب على ذلك من كلف.

تجارب راسخة:

أولاً) في الدنمارك، ترعى الدولة (٦٥٠) مركزاً للتدريب المدني والعمل التطوعي، تتيح لكل مواطن الحصول على تدريبات مجانية في المجالات المدنية التي يحددها، وتدعم بحثهم وسعيهم للتطوع في العمل المدني، سواء ضمن المجالات المتاحة في المؤسسات الرسمية أو غير الرسمية، بالإضافة للكثير من المنظمات الدولية، لتقديم خدمات إجتماعية ومدنية وإغاثة وغيرها، داخل الدنمارك أو خارجه.

ومنها لجنة الصليب الأحمر الدولية، حيث سجل لديها (٨٠٠٠ /ثمانية آلاف) متطوع ومتطوعة من شباب الدنمارك، ساهموا في عام ٢٠١٢ في حملة قادتها لجنة الصليب الأحمر، لجمع كل ما تتبرع به العوائل من حاجيات فائضة عن حاجتهم، بغض النظر عن نوعها، وبعد نهاية الحملة، قامت لجنة الصليب الأحمر من بعد فرز وتصنيف ما جمعه الشاب من تبرعات، وبيعها بمبلغ (\$٢٠٠٠٠٠٠٠ /عشرين مليون دولار).

ثانياً) في فلسطين وبسبب إختلافات المواقف السياسية تجاه قضية الشعب الفلسطيني، تتجنب أغلب الدول والمؤسسات الدولية والأجنبية، التعامل المباشر مع السلطة الفلسطينية لتقديم المساعدات اللازمة، وبالتالي هي تعمل مباشرة مع المنظمات غير الحكومية لتوصيل المساعدات، وتنفيذ برامج التوعية المدنية.

ثالثاً) تعتمد الدول الغربية على إلزام المتقدمين للدراسات الجامعية والدراسات العليا، بتقديم عدد من ساعات العمل التطوعي ضمن جداول وسقوف ثابت من ساعات العمل التطوعي.

التوصيات:

أولاً) البيئة القانونية:

- ١- تفعيل العمل بمادة منح (صفة النفع العام) للمنظمات غير الحكومية ضمن قانون المنظمات رقم (١٢) لعام ٢٠١٠، وتشجيع تخطيط وتنفيذ مشاريع الريادة الاجتماعية المستدامة.
- ٢- تفعيل الإلتزام بفقرة (المسؤولية الاجتماعية) ضمن قانون تسجيل الشركات.
- ٣- تعديل كل من (قانون الضرائب، قانون التعرفة الجمركية، قانون الإستثمار، حماية المستهلك، حماية المنتج) لتتضمن منح الإمتيازات التنافسية والحسومات الضريبية للشركات ومؤسسات القطاع الخاص عامة مقابل المساهمات والتبرعات لدعم العمل المدني وثقافة التطوع،
- ٤- تشريع قانون (صندوق التنمية الاجتماعية) وفتح المجال لتبرعات القطاع الخاص والمختلط، مقابل الحصول على الإمتيازات الواردة في (٣) أعلاه.

ثانياً) السياسات:

- ١- تطوير السياسات لكل من وزارة التربية، ووزارة التعلم العالي)، ، بما يدعم التنشئة والتربية على المواطنة وترسيخ ثقافة العمل التطوعي.
- ٢- تطوير سياسات التشغيل والتوظيف، بدمج معيار المبادرة والتطوعية في عملية التنافس للحصول على وظيفة أو عمل ما.

فلاح الألوسي

منظمة سلام الرافدين